

روح المعاني

على غير هذا القول من الأقوال وقيل : الكتاب المكنون قلب المؤمن وهو كما ترى .
وقيل : المراد من كونه في كتاب مكنون كونه محفوظا من التغيير والتبديل ليس إلا كما قال تعالى : وإنا له لحافظون والمعول عليه ما تقدم وجوز تعلق الجار بكريم كما يقال زيد كريم في نفسه والمعنى إنه كريم في اللوح المحفوظ وإن لم يكن كرينا عند الكفار والوصفية أبلغ كما لا يخفى وقوله تعالى : لا يمسه إلا المطهرون .

79 .

- إما صفة بعد صفة لكتاب مرادا به اللوح فالمراد بالمطهرون الملائكة عليهم السلام أي المطهرون المنزهون عن مدر الطبيعة ودنس الحطوط النفسية وقيل : عن كدر الأجسام ودنس الهيلولي والطهارة عليهما طهارة معنوية ونفي مسه كناية عن لازمه وهو نفي الأطلاع عليه وعلى ما فيه وإما صفة أخرى لقرآن .
والمراد بالمطهرون المطهرون عن الحدث الأصغر والحدث الأكبر بحمل الطهارة على الشرعية والمعنى لا ينبغي أن يمسه القرآن إلا من هو على طهارة من الناس فالنفي هنا نظير ما في قوله تعالى : الزاني لا ينكح إلا زانية وقوله صلى الله عليه وسلم : المسلم أخو المسلم لا يظلمه الحديث وهو بمعنى النهي بل أبلغ من النهي الصريح وهذا أحد أوجه ذكرها للعدول عن جعل لا ناهية وثانيها أن المتبادر كون الجملة صفة والأصل فيها أن تكون خبرية ولا داعي لاعتبار الإنشائية وارتكاب التأويل وثالثها أن المتبادر من الضمة أنها إعراب فالحمل على غيره فيه إلباس ورابعها أن عبد الله قرأ ما يمسه وهي تؤيد أن لا نافية وكون المراد بالمطهرين الملائكة عليهم السلام مروي من عدة طرق عن ابن عباس وكذا أخرجه جماعة عن أنس وقتادة وابن جبير ومجاهد وأبي العالية وغيرهم إلا أن في بعض الآثار عن بعض هؤلاء ما هو ظاهر في أن الضمير في لا يمسه مع كون المراد بالمطهرين الملائكة عليهم السلام راجع إلى القرآن .

أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أنه قال : في الآية ذاك عند رب العالمين لا يمسه إلا المطهرون من الملائكة فأما عندكم فيمسه المشرك والنجس والمنافق الرجس وأخرجاهما وابن المنذر والبيهقي في المعرفة عن الحبر قال : في الآية الكتاب المنزل في السماء لا يمسه إلا الملائكة ويشير إليه ما أخرج ابن المنذر عن النعيمي قال : قال مالك أحسن ما سمعت في هذه الآية لا يمسه إلا المطهرون أنها بمنزلة الآية التي في عبس كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة وكون المراد بهم المطهرين من الأحداث

مروي عن محمد الباقر على آباءه وعليه السلام وعطاء وطاوس وسالم .
وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر والحاكم وصححه عن عبد
الرحمن بن زيد قال : كنا مع سلمان يعني الفارسي رضي الله تعالى عنه فانطلق إلى حاجة
فتوارى عنا فخرج إلينا فقلنا لو توضأت فسألناك عن أشياء من القرآن فقال : سلوني فإنني
لست أمسه إنما يمسه المطهرون ثم تلا لا يمسه إلا المطهرون وقيل : الجملة صفة لقرآن
والمراد بالمطهرون المطهرون من الكفر والفسق مجاز عن الطلب كاللمس في قوله تعالى : إنا
لمسنا السماء أي لا يطلبه إلا المطهرون من الكفر ولم أر هذا عن أحد من السلف والنفي عليه
على ظاهره ورجح جمع جعل الجملة وصفا للقرآن لأن الكلام مسوق لحرمة وتعظيمه لا لشأن
الكتاب المكنون وإن كان في تعظيمه وصح الإمام جعلها وصفا للكتاب وفيه نظر وعلى الوصفية
للقرآن ذهب من ذهب إلى اختيار تفسير المطهرين بالمطهرين عن الحدث الأكبر والأصغر .
وفي الأحكام للجلال السيوطي استدلال الشافعي بالآية على منع المحدث من مس المصحف وهو
ظاهر في